



17 دسمبر 2019

مذكرة ١٤٢١٩

إلى السيدات والساسة:

- المفتشين العامين:

- مديرات ومديري المصالح المركزية:

- مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

- مدير مركز تكوين مفتشي التعليم:

- مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي:

- مدير المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين:

- المديرات والمديرين الإقليميين:

الموضوع: الترشح للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2019.

المرجع: - الظهير الشريف رقم 008-58-1 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية: كما وقع

تغييره وتتميمه:

- المرسوم الملكي رقم 988.86 الصادر في 19 صفر 1388 (17 ماي 1968) بتحديد سالم الأجور وشروط ترقى موظفي الدولة في الرتبة والدرجة
كما وقع تغييره وتتميمه:

- المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 شعبان 1378 (5 ماي 1959) يطبق بموجبه بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء الفصل
11 من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية: كما وقع تغييره وتتميمه:

- المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه:

- المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار:

- المرسوم رقم 2.05.1367 بتاريخ 2005 بتحديد كيفية تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية:

- قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1725.06 الصادر في 2 رجب 1427 (28 يوليوز 2006) بتحديد نموذجي بطاقة تنقيط
وتقييم موظفي الإدارات العمومية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله:

وبعد، تعدّ الترقية من أهمّ الحوافز التي تدفع الموظف للمزيد من البذل والعطاء. إنها دليل على تثمين الخبرة المهنية وتقديرّ
للمجهودات التي يقوم بها الموظف لصالح المرفق العمومي الذي يشتغلُ فيه ودليلٌ على حُسن قيامه بعمله على الوجه الأمثل. والترقية
علاوة على كونها تتيح للموظف الانتقال من درجة إلى أخرى، مع ما يتربّى عن ذلك من مزايا مادية وزيادة في الراتب، فهي تنطوي، في
ضمونها، على معاني المكافأة والاعتراف بالمهنية، ما يرفع من معنوية الموظف ويجدد قابليته للعمل والعطاء.

بناء على ذلك، يتطلع الموظف باستمرار لهذه العملية، ويرى فيها الآلية التي تضمن له تحسين وضعيته المادية والاجتماعية
وتقرّ له بالجديّة والمروءة، متى تمت وفق تقييم ممأسس يضمّن ترقية مهنية مُرتكزة على الاستحقاق والمروءة؛ والالتزام بأخلاقيات
المهنة؛ وربط المسؤولية بالمحاسبة.

تجسيداً لهذا التوجّه، الذي يجعل من الترقية، أداةً حقيقة لتحفيز الموظفات والموظفين وتشجيعهم على الارتقاء بأدائهم المهني،
وسيلة فعالية لمكافأة من يبرهن منهم عن الجديّة والانضباط والكفاءة في العمل، وسعياً نحو ترسّيخ ثقافة القيام بالواجب في تلازم

حيوي مع مبدأ التمتع بالحقوق، يُشرفني إخباركم أنه تقرر إجراء الترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2019، وذلك بناء على المقتضيات التشريعية والتنظيمية المشار إليها في المرجع أعلاه، وكذا وفق العمليات والتدابير الإجرائية التالية:

أولاً: شروط الترشيح :

يفتح باب الترشيح للترقية بالدرجة بالاختيار برسم سنة 2019 في وجه كافة الموظفات والموظفيين العاملين بقطاع التربية الوطنية، والمستوفين للشروط النظامية إلى غاية 31 ديسمبر 2019، المنصوص عليها في الملحق رقم 1.

ثانياً: إعداد لوائح المرشحين :

من أجل تحقيق النجاعة والفعالية في إنجاز الترقية بالاختيار، وبُغية إشراك جميع المتدخلين، وتحديد المسؤوليات في مختلف مراحل إعداد لوائح المرشحات والمرشحين لها، يتولى المكلّفون بتدبير الموارد البشرية بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها القيام بما يلي:

- استخراج لوائح المرشحات والمرشحين برسم سنة 2019، (النموذج رقم 1)؛
- تحيين هذه اللوائح، وذلك بإضافة أسماء الموظفات والموظفيين الذين تم إغفال إدراج أسمائهم ضمنها؛ وفي هذا الصدد، يمكن استخراج هذه اللوائح وفق تقنية FTP من المستند: «drhfc/avancement au choix 2019»
- توجيه هذه اللوائح إلى السيدات رئيسيات والساسة رؤساء مؤسسات التربية والتعليم العمومي الذين يتبعن عليهم نشرها ووضعها في الأماكن التي تسمح لجميع الموظفات والموظفيين بإمكانية الاطلاع عليها في ظروف ملائمة، وذلك لفترة لا تتعدي 15 يوما؛
- تسليم لوائح المرشحات والمرشحين، المعنيين بعملية التنقيط، مصنفين حسب الفئات والتخصص، للسيدات المفتشات والساسة المفتشين من أجل تقييم أداء الأطر المعنية بهذه الترقية برسم سنة (2019)، مع تسليم نسخ منها للساسة الرؤساء المباشرين للموظفات والموظفيين.

ثالثاً: التقييم والتنقيط :

ما يعبّر عن عملية تنقيط وتقييم الأداء المهني للموظفين، أنها، في الغالب الأعم، تتم دون مراعاة، بعض المسؤولين للفيقيمة المهنية الحقيقة للموظفين العاملين تحت إمرتهم، وكذا إهمالهم للشروط المنصوص عليها في الفصل 34 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المشار إليه أعلاه، والذي نصّ على أن تقييد الموظفين في لائحة الترقى يتم حسب ترتيب أحقيتهم، هذه الأحقيقة التي تكون نتيجة لإثبات الموظفين لجدارتهم وفاعليتهم في ممارسة عملهم، والنقطة العددية التي حصلوا عليها والتي يجب أن تمنع لهم على أساس تقدير شامل لأدائهم ومراعاة لقيمتهم الحقيقة من حيث المردودية والسلوك والانضباط، مع الحرص عند التنقيط، مراعاة الأداء والمردودية المهنية للمرشح؛ وذلك باستحضار العناصر التالية :

- إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة : ويقاس في هذا العنصر إنجاز المهام الموكولة إلى الموظف بكل إتقان، والدينامية والسرعة في مواجهة كل المعيقات والصعوبات التي من شأنها عرقلة تنفيذ العمليات المهنية والوظيفية؛
- المردودية : ويقاس فيها مدى تحقق الأهداف الموكولة إلى الموظف وتنوع طرائق العمل وتعدد المقاربات وحيويتها، وتنمية ثقافة التقويم الذاتي باستعمال التكنولوجيات الحديثة واستثمار التكوين المستمر لتحسين جودة الأداء؛

- **السلوك المهني :** ويقصد به المواطبة والانتظام في العمل وعدم القيام بما يخل بشرط المروءة والتزاهة وعدم إفشاء السر المهني وكذا مراعاة حسن الهدام والحفاظ على ممتلكات المرفق العام؛ وترسيخ قيم الحوار والتواصل مع الرؤساء والزملاء؛ والتقييد بروح العمل الجماعي؛
- **القدرة على التنظيم :** ويقاس من خلال مدى ملائمة التخطيط مع حاجيات العمل، وكذا الإسهام والمشاركة في المشاريع المبرمجة وتبني المبادرات الإيجابية؛ وحسن التنظيم والتتبع والمراقبة؛ والدقة والفعالية في إعداد البرامج وتنظيمها؛
- **البحث والابتكار :** ويقاس هذا العنصر من خلال استخدام التكنولوجيات الحديثة في تطوير المهارات الوظيفية، والافتتاح على المستجدات المهنية ذات الصلة بالعمل التربوي والإداري للارتفاع بشروط العمل.

وينبغي في هذا الصدد أن تكون النقطة العددية ملائمة لدرجة تقدير جودة الأداء ومردودية المترشح؛ دون ربطها بأقدميته في الدرجة أو الرتبة.

هذا، ويتعدّن بالإضافة إلى اعتماد عناصر التقييم الواردة أعلاه، استثمار البطاقات الشخصية للمترشحين، وخاصة فيما يتعلق بالوضعيات التالية :

- **التغيبات غير المبررة:** ويقصد بها كل تغيب خارج الحالات المنصوص عليها في الفصل 39 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. ويتعدّن، في هذه الحالة، مسک مجموع التغيبات غير المبررة، والقيام بخصم نصف نقطة عن مدة التغيب من 5 إلى 10 أيام، ونقطة واحدة عن مدة التغيب من 11 إلى 15 يوما، ونقطة ونصف عن مدة التغيب من 16 إلى 20 يوما، ونقطتين عن مدة التغيب من 21 إلى 25 يوما، ونقطتين ونصف عن مدة التغيب من 26 إلى 30 يوما، و3 نقط عن مدة التغيب التي تفوق 31 يوما. (**النموذج رقم 2:**)
- **التغيبات التي يعتمد من خلالها الموظفون التملص من واجهم المهني:** وذلك من خلال الإكثار من الإدلاء بالشواهد الطبية القصيرة الأمد، والتي يكون من أثرها إرباك الزمن المدرسي وتعريضه للهدر وحرمان التلاميذ من حقّهم في التمدرس، حيث تتعبر في حكم التغيبات غير المبررة، وتُخضع لنفس سلم خصم النقط الواردة أعلاه، ويتعلّق الأمر بالحالات التالية :
 - تقديم الشهادة الطبية خارج الآجال القانونية دون وجود قوة قاهرة؛
 - عدم مصادقة اللجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من مذتها؛
 - عدم استعمال الشهادة الطبية للعلاج بناء على المراقبة الإدارية؛
 - عدم الاستجابة لدعوة اللجنة الطبية للخضوع للفحص الطبي، دون وجود قوة قاهرة، (**النموذج رقم 3:**)
- **الانقطاع عن العمل:** وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظ夫 مرشح، ومراقبة مدى خلوه من الانقطاعات عن العمل. وفي حال وجودها، يتعدّن مسک كافة المدد التي انقطع فيها المعنى بالأمر، مع الحرص على إثبات تاريخ استئناف العمل. (**النموذج رقم 4:**)
- **السجل التأديبي :** وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظ夫 مرشح للترقية، ومراقبة مدى خلوه من العقوبات التأديبية، وفي حال وجودها، فيتعين تحديد نوعها وسببها ومدتها. (**النموذج رقم 5:**)

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن الموظفات والموظفين الذين تم سحب آثار العقوبات التأديبية الصادرة في حقهم، والذين لم يقع التّشطيب عليهم من أسلال الوزارة، وذلك بعد انقضاء المدة القانونية لذلك (5 سنوات بالنسبة لعقوبة الإنذار والتوبخ و10 سنوات بالنسبة لباقي العقوبات)، وذلك طبقاً لمقتضيات الفصل 75 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، لا يتم حرمانهم من الحق في الترشح للترقى، شريطة إدلاهم بما يثبت ذلك.

لذا، ومن أجل تحقيق الغايات المطلوبة من الترقية بالاختيار والمتمثلة في تحفيز الموارد البشرية الكفاءة، وتشجيعها على مواصلة المثابرة في عملها، وإحقاق المساواة وضمان تكافؤ الفرص أمام الجميع، يتبعن على السيدات والسادة الرؤساء المباشرين ومديرات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي تمكين الموظفات والموظفين المزاولين تحت إشرافهم، المتوفّرين على الشروط النظامية المطلوبة للترشيح لهذه الترقية، من بطاقات التنقيط قصد تعبيتها بالمعلومات المتعلقة بهم (النماذج رقم 6، 7، 8، 9 و10).

رابعاً: اللوائح النهائية للمترشحين والمصادقة عليها :

1. على مستوى المديريات الإقليمية:

تتولى المصالح المكلفة بتدبير الموارد البشرية على صعيد المديريات الإقليمية، فور توصلها بالوثائق المشار إليها في الملحق رقم 2، اتخاذ التدابير التالية :

- استخراج اللوائح النهائية للمترشحين;
- مسک النقط الممنوحة للمترشحين (نقطة الرئيس المباشر، نقطة المفتش، نقطة المدير الإقليمي) ضمن الخانات المخصصة لذلك في البرنامج المخصص لهذه العملية؛
- مسک المعطيات المتضمنة في البطاقات الشخصية للمترشحين، المجسدة للوضعيّات الإدارية المذكورة أعلاه؛
- إخبار الموظفين الذين تم تقييم أدائهم بالنسبة العددية الممنوحة لهم طبقاً لمقتضيات الفصل 28 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية التي نصّت على ضرورة أن "يخبر المعنيون بالأمر بالنقطة التي تعطى لهم"؛
- عرض لوائح المترشحين على اللجنة الإقليمية، التي يترأسها السيد(ة) المدير(ة)، وتضم في عضويتها رئيس المصلحة المكلفة بتدبير الموارد البشرية ومفتشين إثنين على الأقل، والموكول إليها القيام بالعمليات التالية :
 - التأكُّد من كون النقط المدرجة في بطاقات تنقيط المعنيين بالأمر تتطابق مع النقط الواردة في اللوائح النهائية؛
 - دراسة الطعون والتلتممات وإجابة المعنيين بالأمر؛
 - دراسة وضعية المترشحين الذين لم يتم تقييم أدائهم، وتحرير محاضر بشأنها مع استبيان أسباب ذلك.
- موافاة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين باللوائح النهائية، بعد المصادقة عليها، في أجل أقصاه فاتح مارس 2020، مصحوبة بالوثائق التالية :
 - التقارير المفصلة بالنسبة لغير المترشحين، توضح الأسباب الموضوعية لتأجيل ترقيتهم؛
 - الوثائق المدلّ بها من طرف المترشحين الذين تم إغفالهم من أجل إدراجهم ضمن اللوائح أو إدخال التصحيحات اللازمة على وضعياتهم الإدارية عند الاقتضاء؛
 - التظلمات والطعون التي تقدّم بها المترشحون الذين تم إغفالهم، ونسخ من الرسائل الجوابية الموجهة إليهم في هذا الشأن؛
 - قرص مدمج يتضمن المعطيات الخاصة بهذه العملية.

2. على مستوى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

يتعين على الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

- المصادقة على اللوائح النهائية للمترشحين للترقية برسم سنة 2019، بعد القيام بمراقبتها؛
- موافاة مديرية الموارد البشرية وتكون الأطر بكل الوثائق المشار إليها أعلاه، والمتعلقة بجميع المديريات الإقليمية التابعة لها، في أجل أقصاه متم شهر مارس 2020.

بناءً عليه، واعتباراً للأهمية البالغة التي يحتلها موضوع الترقية بالاختيار، خاصة في ظل المعطيات الجديدة التي تحملها هذه المذكرة بتأكيدتها على ربط الترقية بالأداء وبالمردودية وبالكتفاعة المهنية للموظف ومدى مواظبته في أداء المهام المنوطة به، فإني أثير انتباحكم أن أي إخلال بالأحكام الواردة في هذه المذكرة أو أي إهمال أو تقصير في تطبيق مضامينها وأحكامها من شأنه أن يعرض المتسببين في ذلك لإجراءات تأديبية صارمة، خاصة ما يهم تنقيط وتقدير الأداء المهني للموظفات والموظفين المترشحين، حيث يتعين التمسك بمبادئ الشفافية والتزاهة والحياد في هذه العملية، ومنح كل موظف النقطة الجديرة به والتي تجسد معايير التقديم الخمس المشار إليها أعلاه، مع استثمار المعطيات المتضمنة في الملفات الإدارية الشخصية للمترشحين.

بناء على كل ماسبق، وإذ أدعوكم إلى إبلاغ السيدات والسادة الرؤساء المباشرين و مدیرات و مدیری مؤسسات التربية والتعليم العمومي بفحوى التدابير الواردة في هذه المذكرة، أرجو منكم السهر على تنزيلها والتقييد بمقتضياتها على الوجه الأمثل والسلام.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالى والبحث العلمى

الدكتور

الملحق رقم 1


شروط الترشح للرتب في الدرجة بالاختبار
 والتعليم المبسط **الملحق** في الدرجة بالاختبار

٤٥٦٣٨٤٢٤١٣٢٥٤٠٢٩
 ٤٥٦٣٨٤٢٥٠٢٣٢٥٠٢٥٤٠٢٩
 ٨ ٤٥٦٣٨٤٢٥٠٢٣٢٥٠٢٥٤٠٢٩
 ٨ ٤٥٦٣٨٤٢٥٠٢٣٢٥٠٢٥٤٠٢٩
 ٨ ٤٥٦٣٨٤٢٥٠٢٣٢٥٠٢٥٤٠٢٩
 ٨ ٤٥٦٣٨٤٢٥٠٢٣٢٥٠٢٥٤٠٢٩



السلطة التنفيذية
وزاره التربية والتعليم

الترقي	الإطار	الهيئة
من الدرجة إلى الدرجة		
10 من الدرجة في الدرجة 10	أستاذ التعليم الابتدائي	هيئة التدريس
10 من الدرجة في الدرجة 1	أستاذ التعليم الإعدادي	هيئة التأثير والمراقبة التربوية
10 من الدرجة في الدرجة 1 أو 15 سنة من الخدمة منها 6 سنوات في الدرجة	أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي	هيئة التأثير والمراقبة التربوية
5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	أستاذ مميز للتعليم الثانوي التأهيلي	هيئة التأثير والمراقبة التربوية
5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مفتاح تربوي للتعليم الابتدائي	هيئة التأثير والمراقبة التربوية
5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مفتاح تربوي للتعليم الثانوي الإعدادي	هيئة التأثير والمراقبة التربوية
1 الممتازة		
1		
1		



هيئة التسيير والمراقبة المادية والمادية	هيئة التوجيه والتخطيط التربوي	مفترض في التوجيه أو التخطيط التربوي	الممتازة	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة أو 15 سنة من الخدمة منها 6 سنوات في الدرجة؛ 5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	ممون
هيئة التسيير والمراقبة المادية والمادية	هيئة التوجيه والتخطيط التربوي	متصرف تربوي	الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	ممون
هيئة التسيير والمراقبة المادية والمادية	ملحق الاقتصاد والإدارة	ملحق تربوي	الممتازة	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛ 10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛ 10 سنوات من الخدمة في الدرجة	ممون
هيئة التسيير والمراقبة المادية والمادية	ملحق الاقتصاد والإدارة	ملحق تربوي	الممتازة	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛ 10 سنوات من الخدمة في الدرجة	ممون
هيئة التسيير والمراقبة المادية والمادية	ملحق الاقتصاد والإدارة	ملحق تربوي	الممتازة	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	ممون



مهندسي معمار	الممتازة	1	مهندس رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 5 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 5 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
مهندسي رئيس	الممتازة	1	مهندسي رئيس	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة

الأطر الإدارية المشتركة بين الوزارات



متصرف	محرر	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	مساعد إداري	مساعد تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني	تقني

الأطر الإدارية المشتركة بين الوزارات



نموذج لائحة المرشحين للترقى بالاختيار برسم سنة 2019

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة :
 المديرية الإقليمية:

ملاحظات	النقطة المنوحة			تاريخ التسمية في الدرجة	تاريخ التوظيف	الاسم والنسب	الرقم المالي	رب
	نقطة المدير الإقليمي	نقطة المفتش المختص	نقطة الرئيس المباشر					

توقيع مدير(ة) الأكاديمية

توقيع المدير(ة) الإقليمي(ة)



الملحق رقم 2

- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين الواردة أسماؤهم في لوائح المرشحين للترقية؛
- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين غير الواردة أسماؤهم في لائحة المرشحين؛
- الوثائق والقرارات المدلل بها من طرف المعنيين بالأمر من أجل إدراجهم ضمن اللوائح أو إدخال التصحيحات الالزمة على وضعياتهم الإدارية عند الاقتضاء؛
- التظلمات والطعون التي تقدم بها المعنيون بالأمر؛
- الجداول المتعلقة بالتغييبات المبررة قانونا وغير المبررة والانقطاع عن العمل والعقوبات التأديبية.

الملائكة المنصورية
وزاره التربية والتعليم
والبنوك المدنية
للمدارس والجهات
والتنظيم رقم ٢٠١٩



البلطاقه الشخصية للموظف
والظاهر بالبيان المذكور
والتنظيم رقم ٢٠١٩

النموذج رقم ٢

البلطاقه الشخصية للموظف

الغيب غير المبرر

الاسم والنسب:.....
الإطار:.....
مقر العمل:.....

الغيب غير المبرر يرسم سنة 2019

من
إلى
مدة الغيب

مجموع التغيبات غير المبررة

إضاءة السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة
إضاءة السيد (ة) المدير (ة) بتبارد
البشرية

إضاءة السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة	إضاءة السيد (ة) المدير (ة) بتبارد البشرية	إضاءة السيد (ة) المدير (ة) (المديرة) (المديرة) أيضاً
----------------------------------	--	---

التبغيات التي يبتعد من خلالها الموظفون التملص من الواجب المهني
البطاقة الشخصية للموظف

التعريف	الاسم والنسب:	الرقم المالي:	الإطار:
.....

رخص المرض القصيرة الأمد	من	مدّة الرخصة	تاريخ استئناف العمل	ملاحظات
الحالة / الوضعية	تقديم الشهادة الطبية خارج الأجل القانوني دون وجود قوة فاجرة	عدم مصادقة الجهة المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من عدّها
من
مدّة الرخصة
إلى
رخص المرض المتوسطة الأمد	من	مدّة الرخصة	تاريخ استئناف العمل	ملاحظات
الحالة / الوضعية	تقديم الشهادة الطبية خارج الأجل القانوني دون وجود قوة فاجرة	عدم مصادقة الجهة المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من عدّها
من
مدّة الرخصة
إلى

إضاءة السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة	إضاءة السيد (ة) المكلف (ة) بتسيير الموارد البشرية	إضاءة السيد (ة) المدير (ة) الإقليمي (ة)	إضاءة السيد (ة) المدير (ة) الإقليمي (ة)
----------------------------------	---	---	---



الجريدة الرسمية

العدد 15455

سنة 2015

النهاية

البطاقة الشخصية للموظف

الإنتطاع عن العمل

التعریف	الإطار:	الرقم المالي:
مقر العمل:	الإسم واللقب:	الإسم واللقب:

التاريخ	من	إلى	تاریخ الإقاطع عن العمل
مدة التغيب	من	إلى	تاریخ استئناف العمل

إمضاء السيد (ة) المدير (ة) الأقليمي (ة)

إمضاء السيد (ة) المكلف (ة) بتدبير الموارد البشرية

إمضاء السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة

البلديات والبلديات
والبلديات والبلديات
والبلديات والبلديات
والبلديات والبلديات



البلديات والبلديات
والبلديات والبلديات
والبلديات والبلديات
والبلديات والبلديات

النموذج رقم 5

بطاقة الشخصية للموظف

السجل التأديبي

التعرف	الرقم المالي:.....
الإطلاز.....	الاسم والنسب:.....
مقر العمل:.....	العنوان:.....
من	إلى

نوع المعهبة	مدة العقوبة التأديبية*
ملاحظات	إلى

إمضاء السيد(ة) رئيس(ة) المؤسسة	إمضاء السيد(ة) المكلف(ة) بتدبير الموارد	إمضاء السيد(ة) العميد(ة) الأقليمي(ة)
البشرية		

* في حالة الإقصاء المؤقت



بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2019

- أساتذة التعليم الابتدائي
- أساتذة التعليم الثانوي الإعدادي
- أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي
- الأساتذة المبرزون للتعليم الثانوي التأهيلي
- المستشارون في التوجيه التربوي والممونون وملحقو الاقتصاد والإدارة
- العاملون بالمؤسسات التعليمية

1- هوية الموظف

الاسم العائلي:

رقم ب.ت.:

الاسم الشخصي:

رقم التأجير:

2- المسار المهني

الإطار والدرجة:

مقر العمل.....

تاريخ التسمية في الدرجة:

تاريخ التوظيف:

الخدمات السابقة المثبتة:

3- النقطة المنوحة

نقطة النهاية ^٣	نقطة النائب الإقليمي	نقطة المفتش المختص ^٢	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط
				5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة
				5	المرودية
				5	السلوك المهني
				3	القدرة على التنظيم
				2	البحث والابتكار
.../60	.../20	.../20	.../20	20	مجموع النقاط الجزئية

ملاحظات:

توقيع و خاتم المدير الإقليمي	توقيع و خاتم المفتش المختص	توقيع و خاتم مدير المؤسسة
.....

حرر في: بتاريخ:

١. ضرورة إرفاق لواح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة
٢. تعتمد نقطة المفتش المختص على تقييم منجز خلال الفترة المحددة في المذكرة
٣. النقطة النهاية: مجموع نقطـة الرئيس المباشر ونقطـة المفتش المختص ونقطـة النائب الإقليمي
٤. ضع علامة في الخانـة المناسبـة في حالة اقرارـ تـاحـيل تـرقـقـ هذهـ البطـاقـةـ بتـغيرـ حولـ أـسـبـابـ التـاجـيلـ
٥. في حالة اقرارـ تـاحـيل تـرقـقـ هذهـ البطـاقـةـ بتـغيرـ حولـ أـسـبـابـ التـاجـيلـ



بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2019

- هيئة التأطير والمراقبة التربوية
- هيئة التسيير والمراقبة المالية والمالية
- هيئة التوجيه والتخطيط التربوي
- هيئة التدبير الإداري والتربوي (متصرف تربوي، ملحق الاقتصاد والإدارة، ملحق تربوي)

1- هوية الموظف

الاسم العائلي :
 رقم ب.ت:
 الاسم الشخصي:
 رقم التأجير:

2- المسار المهني

الإطار والدرجة:
 مقر العمل:
 تاريخ التسمية في الدرجة:
 تاريخ التوظيف:
 الخدمات السابقة المثبتة¹:

3- النقطة الممنوحة

نقطة النهاية ²	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
		5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالمؤهلية	1
		5	المرودية	2
		5	السلوك المهني	3
		3	القدرة على التنظيم	4
		2	البحث والابتكار	5
.../60	.../20	20	مجموع النقط الجزئية	

ملاحظات:

4- القرار المقترن³

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة ..

يقترح ترقيته(ها) إلى الدرجة ..

حرر في:..... بتاريخ:.....

مدير(ة) الأكاديمية المدير(ة) الأقليمي(ة)

¹ ضرورة إرفاق لبيان المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة

² النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر X

³ وضع علامة في الخانة المناسبة

⁴ في حالة اقتراح التأجيل ترقق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2019 الأطر الإدارية والمشركة بين الوزارات

1- هوية الموظف

الاسم العائلي:
رقم ب. و.ت:
الاسم الشخصي:
رقم التأجير:

2- المسار المهني

الإطار والدرجة:
مقر العمل:
تاريخ التسمية الدرجة: /
تاريخ التوظيف:
الخدمات السابقة المتثبتة ¹ :

3- النقطة الممنوعة

نقطة النهاية ²	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
		5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
		5	المردودية	2
		4	السلوك المهني	3
		3	القدرة على التنظيم	4
		3	البحث والابتكار	5
.../60	.../20	20	مجموع النقط الجزئية	

4- القرار المقترح³

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة ⁴

يقترح ترقية(ها) إلى الدرجة ..

حرر في: بتاريخ:

اسم وصفة وتوقيع الرئيس المباشر:

¹ ضرورة إرفاق لرواتب المترشحين بالوثائق المتثبتة للخدمات السابقة

² النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر ³ X

³ ضع علامة في الخانة المناسبة

⁴ في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار ببرسم سنة 2019 الموظفين العاملين بالمصالح المركزية

١- هوية الموظف

الاسم العائلي.....

رقم ب.و.ت.....

الاسم الشخصي.....

رقم التأجير.....

٢- المسار المهني

الإطار والدرجة.....

مقر العمل.....

تاريخ التسمية في الدرجة.....

تاريخ التوظيف.....

الخدمات السابقة المثبتة^١.....

٣- النقطة الممنوحة

نقطة النهاية ^٢	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط
		5	إنجاز الأعمال المرتبطة باليوبيفة
		5	المردودية
		4	السلوك المهني
		3	القدرة على التنظيم
		3	البحث والابتكار
.../60	.../20	20	مجموع النقط الجزئية

٤- القرار المقترن^٣

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة

يقترح ترقية(ها) إلى الدرجة ..

..... بتاريخ: حرر في:

توقيع السيد(ة) المدير(ة) :

اسم وصفة وتوقيع الرئيس المباشر:

١ ضرورة إرفاق لوائح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة

٢ النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر

٣ صع علامة في الخانة المناسبة X

٤ في حالة اقتراح التأجيل ترقق هذه البطاقة بتغيير حول أسباب التأجيل

بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2019 للمترشحين
 - في وضعية إلحاقي
 - في وضعية رهن الإشارة

1- هوية الموظف

الاسم العائلي: رقم ب.ت:
 رقم التأجير: الاسم الشخصي:

2- المسار المهني

الإطار والدرجة:
 مقر العمل: تاريخ التسمية في الدرجة:
 / / تاريخ التوظيف:
 الخدمات السابقة المثبتة:

3- النقطة الممنوحة

نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
	5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
	5	المرودية	2
	5	السلوك المهني	3
	3	القدرة على التنظيم	4
	2	البحث والابتكار	5
.../20	20	مجموع النقاط الجزئية	

ملاحظات:

توقيع و خاتم الرئيس المباشر

حرر في: بتاريخ: